

حلقات نور على الدرب (820) عبد الله الغديان - رحمه الله - المجموعة الأولى #كبار العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب الصلاة على ورق الجرائد علما انه قد يكون مكتوبا بها ايات قرآنية واحاديث نبوية شريفة ام لا؟ رب - [00:00:00](#)

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. في بداية هذه الحلقة وارحب بالمستمعين واسأل الله جل وعلا لي ولهم التوفيق. اه الجواب على هذا السؤال هو انه لابد من التنبيه على امر - [00:00:18](#)

مهم وهذا الامر المهم هو اختلاف الناس في تعظيم ما يكون له صلة بالله جل وعلا للتعظيم الذي يصدر منهم اساس اختلافه هو اختلاف ما وقع او ما وقر في قلوبهم من الايمان - [00:00:38](#)

بالله جل وعلا فاعظم الناس ايمانا بالله جل وعلا اعظمهم احترام وتوقير لله جل وعلا ولشرعه. وقد بين الله هذا الاصل في القرآن في قوله تعالى ومن يعظم حرمات الله فهو خير له - [00:00:58](#)

عند ربه وقوله تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب. فالشخص الذي يستهين يدوسها مثلا بقدمه او يصلي عليها او انه يهينها في وجوه سوى ما ذكر فلا شك - [00:01:18](#)

ان هذا دليل على ضعف ايمانه. لان الجرائد تكون فيها ايات قرآنية ويكون فيها احاديث ولا ينبغي للانسان ان يستخدمها على يعني مما يكون فيه اهانة بل يجب عليه اه - [00:01:38](#)

احترامها ورفعها في مكان خاص. واذا لم يكن في حاجة لها فانه يحرقها. وبالله التوفيق. سؤاله يقول اه خالي وخالتي اخوان من الام والاب. وقد رضعت انا وخالي من فدي واحد من ثدي جدتي - [00:01:58](#)

فهل فهل يجوز ان اتزوج ابنة خالتي ام لا؟ الجواب اذا كنت رضعت من جدتك خمس رضعات فاكثر بالحولين والرضعة هي ان يمسك الطفل الثدي ويرعى منه لبنا ثم يتركه لتنفس او انتقال ونحو ذلك فهذه رضعة فاذا - [00:02:18](#)

اخرى وهكذا حتى يكمل خمسا. فان كنت رضعت هذا العدد من الرضاعة وكان في الحولين فانك اخ خالتك وخال لبناتها او لاولادها وعلى هذا الاساس لا يجوز لك ان تتزوج ابنتك - [00:02:38](#)

لان الله جل وعلا قال حرمت عليكم امهاتكم الى ان قال وبنات الاخت. وقال النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. اما اذا كان الرضاع اقل من خمس رضعات او كان بعد الحولين فلا مانع من ان - [00:02:58](#)

زوج بمن تريد من بناتها عملا بالاصل وبالله التوفيق. بارك الله فيكم سؤاله الثالث يقول عند عادة منتشرة بين الفلاحين والعاملين انه عندما يجرح احد منهم فينزف منه الدم يقول له الاخر اشرب - [00:03:18](#)

الدم الذي يخرج من هذا الجرح حتى يجف الجرح. فما الحكم في ذلك؟ الجواب اذا اصيب الانسان بجرح فانه يذهب الى اقرب مستشفى او اقرب مستوصف من اجل عمل الوسائل الطبية لايقاف هذا الدم. اما معالجة الجرح بشرط - [00:03:38](#)

بالدم هذا لا يجوز وبالله التوفيق. فهذه السائلة فاطمة من بيشة بعثت بسؤال تقول فيه انها تناولت حقنة من المستشفى لغرض منع اتيان العادة الشهرية. ولكن الذي حدث ان هذه الحقمة اصابتها بعكس ما كانت تريد. فقد استمرت معها العادة - [00:03:58](#)

ثلاثة اشهر بما فيها شهر رمضان. لذلك لم تصمه الا قضاء وكذلك امتنعت عن الصلاة. فتسأل ما الحكم بالنسبة للصلاة؟ هل عليها قضاء

الجواب بعض النساء يسرفن باستعمال الحبوب لمنع الحيض او لمنع الحمل او لمنع - 00:04:18

والاغراض التي من اجلها تستخدم هذه الحبوب مختلفة. وينشأ عن وينشأ عن ذلك اضرار منها حصول جريان الدم فترة طويلة كما ذكرت السائلة. وقد تطول المدة فبعض النساء حصل معها جريان الدم اكثر من ثلاث - 00:04:38

سنوات بسبب استعمال الحبوب. ويحصل ايضا ارتفاع في ضغط الدم ويحصل دوخة للمرأة الى غير ذلك من الاضرار. فانا انصح السائلة والاخوات المستمعات بعدم استعمال الحبوب الا اذا دعت الضرورة الى ذلك وفيما - 00:04:58

وفي حالة اه دعاء الضرورة الى ذلك لا بد من استشارة طبيب مختص في هذا الامر. اما ما تعلقوا بما ذكرته السائلة من انها قضت رمضان وتسأل هل تقضي الصلاة؟ فانا احب ان انبهها الى - 00:05:18

قاعدة في هذا الموضوع واطبق على هذه القاعدة حالة المرأة بالنسبة للصيام وبالنسبة للصلاة. فهذه قاعدة هي ان المرأة تنظر الى وقت عاداتها من الشهر وتنظر الى العدد على سبيل المثال اذا كانت تجلس في - 00:05:38

اول شهر او في وسطه او في اخره. اجلس مثلا خمسة ايام او ستة ايام. هذه هي عاداتها قبل استعمال هذه هي عاداتها في قبل استعمال الحبوب. وتطبيق واقع المرأة على هذه القاعدة هي انها تجلس - 00:05:58

من كل شهر في وقت العادة وفي عددها. فلا تصوم ولا تصلي ولا تقضي الصلاة ولكنها تقضي الصيام وبعد ما تنتهي مدة العادة فانها تغتسل وتصوم وتصلي والدم الذي يجري معها بعد انتهاء مدة - 00:06:18

العادة هذا ليس بحيض وانما هو دم استحاضة ودم الاستحاضة لا يكون مانعا من الصلاة ولا يكون مانعا من اه الصيام وعلى هذا الاساس هذه المرأة ترجع الى ماضيها وتنظر في ايام عاداتها لا تقضي الصلوات - 00:06:38

التي تركتها في ايام العادة. اما الصلوات التي تركتها بعد انتهاء مدة العادة فانها لابد من قضائها. اما قضاؤها بشهر رمضان آآ على كل حال هي جزاها الله خيرا وقد وفقت لذلك وبالله التوفيق - 00:06:58

احسن الله اليكم هذا السائل عيد محمد المريح من حائل يقول في ايام رمضان كنت اذا تسحرت فمن وقت السحور الى ضحى اليوم التالي تقريبا يخرج مني الماء من المعدة الى الفم. ومعه بعض المأكولات ثم استرجعه ثانية الى المعدة - 00:07:18

بعد ان يصل الى الفم. وقد استمر هذا العمل معي في معظم ايام رمضان. فهل مثل هذا يؤثر على صحة صيامي؟ بمعنى ان علي ام لا؟ الجواب اذا كنت ترجعه بعد وجوده في فمك اذا كنت ترجعه الى المعدة فاخترارك فعليك القضاء. واذا - 00:07:38

اذا كنت لا ترجعه باختيارك بل هو يرجع قهرا عليك فليس عليك القضاء لعموم قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا الا وسعها وبالله التوفيق - 00:07:58